



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون

الفرع الخاص

مسؤولية الشركات العامة عن ديونها

دراسة مقارنة

رسالة قدمها الطالب

حسين سعد يوسف العبودي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات شهادة
الماجستير في القانون الخاص

بإشراف

الأستاذ الدكتور

صفاء تقي عبد نور العيساوي



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ
بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ إِلَّا تَعْدِلُوا ۗ
اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ
بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة المائدة: آية 8)

الأهداء

- إلى الشفاء التي أكثرت الدعاء لي كلما نطقت ومن كانت الجنة تحت
أقدامها أغلى ما أملك في حياتي والدتي -

(اللهم أكتب لها العافية وطول العمر)

إلى الذي تحمل هموم الحياة ولم يفصح لها ، الذي بذل جهد السنين سخيلاً
ورباني على اليقين وصاغ من الأيام سلاماً لأرقتني لها إلى العلم
مثلي الأعلى والدي (أطال الله في عمره وحفظه لنا من كل سوء)

- إلى من منزلهم في نفسي كمنزلة هارون لموسى ..

أشدّ دُهم أزمري أخوتي وأخواتي

- إلى من جعل الله عز وجل بيني وبينهم مودة ورحمة، الذين لم يدخلوا
بالسؤال عني ومنابعتي وحشي على طلب العلم، فكانوا مثلاً
للنضحية والوفاء أقربائي وأصدقائي

إلى كل هؤلاء أهدي هذا البحث

الباحث 

شكر وعرفان

أسجد أجلاً وإكراماً لله سبحانه وتعالى وأشكر فضائل نعمه وتوفيقه ، وأصلي وأسلم على أشرف المرسلين محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ... وبعد

أتوجه بوافر الشكر والعرفان والامتنان لأستاذي الفاضل البروفيسور أ.د (صفاء تقي عبد نور العيساوي)، الذي يعود له الفضل في اختياري لموضوع البحث، ولتفضله بقبول الإشراف على الرسالة ، إذ كان كريماً ومعتطاءً ومنهلاً للعلم في رفد البحث بمعلومات وتوجيهات قيّمة ، كان لها الأثر البالغ في إخراج هذه الرسالة في صورتها النهائية .

و أتوجه في هذا المقام بشكري وتقديري إلى عمادة معهد العلمين للدراسات العليا، وإلى ملاكه المتمثل بالهيئة التدريسية التي تولت مهمة تدريس طلبة الدراسات العليا ، ولما أبدوه من عناية ورعاية وحرص على المستوى العالي للطلاب.

وأسجل عظيم امتناني وجزيل شكري وتقديري لأساتيدي الأفاضل - أعضاء لجنة المناقشة- لما سيضحون به من ثمين وقتهم لقراءة هذه الرسالة وتقييمها بقيم العارفين القادرين ، وسيكون لكريم ملاحظاتهم القيمة وحسن توجيههم الفضل في إنضاجها بعد النظر والدقة في العرض.

ولا يفوتني في هذا المقام تقديم شكري الخاص إلى موظفي مكتبة معهد العلمين للدراسات العليا، وموظفي مكتبة كلية القانون في جامعة واسط ، وموظفي مكتبة كلية القانون جامعة الكوفة، وموظفي مكتبة كلية القانون جامعة بغداد، وموظفي مكتبة العتبة الحسينية المقدسة ، وموظفي مكتبة العتبة العباسية المقدسة ، وموظفي مكتبة المعهد القضائي في مجلس القضاء الأعلى، وموظفي كلية الحقوق جامعة النهرين، وموظفي مكتبة كلية القانون جامعة ميسان وموظفي مكتبة كلية القانون جامعة بابل لما يحملونه من حسن الخلق ولما بذلوه من جهد كبير ومساعدة صادقة في توفير المصادر لإعداد هذه الرسالة .

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى أستاذنا الدكتور (عبد الرسول عبد الرضا الأسدي) لما تحمله من جهد في سبيل تدريسنا وتعليمنا على طرق البحث، كما أتوجه بوافر الشكر والتقدير إلى جناب الدكتورة المهندسة (أيسر حسن صبير) لما تحملته من مشقة وتعب في الترجمة والتوجيه لي في أغلب الأحيان. ويسعدني أن أقدم شكري وامتناني لكل من دعا لي بالتوفيق ومدّ يد العون لي وساعدني في أتمام هذه الرسالة ، وأسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء ، وأن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه.

وبالله التوفيق.

الباحث

المستخلص:

يوجد إلى جانب شركات القطاع الخاص وشركات القطاع المختلط نوع آخر من الشركات وهي الشركات العامة التابعة إلى القطاع العام والتي تكون مملوكة للدولة أو لأحد الأشخاص العامة والتي تكون محكومة بقانون الشركات العامة العراقي رقم (22) لسنة 1997 النافذ الذي يحكم عملها من تأسيس وإدارة وانقضاء وجميع الأحكام الأخرى، والذي أجاز أن تؤسس من قبل شخص واحد وهو الدولة أو احد الأشخاص المعنوية العامة استثناء من القاعدة العامة التي تفترض تشارك شخصين أو أكثر في تأسيس الشركة، دون أن يكون للأشخاص الخاص الحق في المشاركة في تأسيسها، إذ أن المشرع منحها الشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري عن شخصية الدولة التي تؤسسها، إلا أن هذا الاستقلال لا يعد استقلالاً مطلقاً وإنما يعد استقلالها استقلالاً نسبياً؛ وذلك لتدخل الدولة في اعمالها الادارية والمالية كافة من منحها رأس المال الذي تؤسس به ودعمها في حالة خسارة الشركة وأخذ الأرباح منها عندما يؤدي نشاط الشركة إلى الربح.

فطبقاً لما تتمتع به الشركة العامة من شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري فيفترض أن تكون لها الصلاحية في اكتساب الحقوق وتحمل جميع الالتزامات بصورة مستقلة عمّن يقوم بتأسيسها، فعند قيام مديونية الشركات العامة، فيمكن أن تتحقق مسؤولية الشركات العامة عن ديونها عند مزاوله نشاطها، فتلتزم الشركة ذاتها طبقاً لما تتمتع به من شخصية معنوية في القيام بسداد هذه الديون، وقد تلتزم الدولة بتسديد هذه المديونية عندما ترى ذلك مناسباً وتكون مخيرة في ذلك، ويمكن أن تقوم هذه المسؤولية عن الديون عند تصفية الشركات العامة، فتقوم مسؤولية الشركة عن سداد هذه الديون أولاً، أما عن مدى التزام الدولة في سداد ديون الشركات العامة عند تصفيتها في حال عدم كفاية أموال الشركة، فهذا الأمر قد اختلف الفقه فيه بين من يلزم الدولة بسداد ديون الشركات العامة استناداً إلى ملكيتها لهذه الشركة وملكيتها لأموالها والتدخل في شؤونها إلى الحد الذي جعل استقلال الشركة ليس مطلقاً وإنما يعد استقلال نسبياً، وبين من يرى بأن مسؤولية الشركات العامة عن ديونها محدودة بحدود رأس مالها وذمتها المالية وكأنها أي شركة من شركات الأموال الخاصة لتشابهها في أنظمتها.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
3-1	المقدمة
61-4	الفصل الاول : المفهوم القانوني لمسؤولية الشركات العامة عن ديونها
36-4	المبحث الأول : التعريف بالشركات العامة
24-5	المطلب الأول : بيان المقصود بالشركات العامة
16-5	الفرع الأول : التطور التاريخي للشركات العامة
24-16	الفرع الثاني : تعريف الشركات العامة
36-25	المطلب الثاني : تأسيس الشركات العامة
31-25	الفرع الأول : تأسيس الشركات العامة في القانون العراقي
36-31	الفرع الثاني : تأسيس الشركات العامة في القانون المقارن
61-37	المبحث الثاني : الإطار القانوني للشركات العامة
49-37	المطلب الأول : خصائص الشركات العامة وطبيعتها القانونية
41-37	الفرع الأول : خصائص الشركات العامة
49-41	الفرع الثاني : الطبيعة القانونية للشركات العامة
61-49	المطلب الثاني : الذمة المالية للشركات العامة
57-50	الفرع الأول : بيان المقصود بالذمة المالية
61-57	الفرع الثاني : أحكام الذمة المالية للشركات العامة
119-62	الفصل الثاني: مسؤولية الشركات العامة عن ديونها اثناء مزاوله نشاطها
100-62	المبحث الأول: الأساس القانوني لقيام دعوى المسؤولية المدنية ونطاقها
89-62	المطلب الأول: الأساس القانوني لقيام دعوى المسؤولية للشركات العامة أثناء مزاوله نشاطها
81-64	الفرع الأول: أساس قيام مسؤولية الشركة العامة تجاه الغير
89-81	الفرع الثاني: أساس مسؤولية الشركة العامة تجاه رئيس وأعضاء مجلس الإدارة
100-89	المطلب الثاني: نطاق مسؤولية الشركات العامة عن ديونها أثناء مزاوله نشاطها
97-89	الفرع الأول: مسؤولية الشركة العامة ذاتها عن ديونها
100-97	الفرع الثاني: مسؤولية الدولة عن ديون الشركات العامة أثناء مزاوله نشاطها

119-100	المبحث الثاني: دعوى المسؤولية
112-101	المطلب الأول: مباشرة دعوى المسؤولية
105-102	الفرع الأول: أطراف دعوى المسؤولية
112-106	الفرع الثاني: الإطار القانوني لدعوى المسؤولية
119-112	المطلب الثاني: الأحكام القانونية المترتبة على قيام دعوى المسؤولية
116-112	الفرع الأول: التعويض
119-116	الفرع الثاني: انقضاء دعوى المسؤولية
202-120	الفصل الثالث: مسؤولية الشركات العامة عن ديونها عند تصفيتها
157-121	المبحث الأول: أحكام تصفية الشركات العامة وقيام مسؤوليتها بمقدار رأس مالها
138-121	المطلب الأول: تصفية الشركات العامة
122-121	الفرع الأول: بيان المقصود بتصفية الشركات العامة
138-122	الفرع الثاني: أحكام تصفية الشركات العامة
157-138	المطلب الثاني: الآثار القانونية المترتبة على قيام مسؤولية الشركات العامة في مقدار رأس مالها
151-139	الفرع الأول: رأس مال الشركات العامة
157-153	الفرع الثاني: مسؤولية الشركات العامة في حدود مقدار رأس مالها وذمتها المالية
202-157	المبحث الثاني: قيام مسؤولية الدولة عن ديون الشركات العامة عند تصفيتها
189-157	المطلب الأول: مسؤولية الدولة عن ديون الشركات العامة عند تصفيتها
181-158	الفرع الأول: حجج المؤيدين لهذا الرأي من الفقهاء
189-181	الفرع الثاني: التطبيقات العملية لمديونية الشركات العامة
202-189	المطلب الثاني: المعالجات القانونية والواقعية لمديونية الشركات العامة.
196-189	الفرع الأول: الاندماج في الشركات العامة
202-197	الفرع الثاني: التحول في الشركات العامة
221-203	الخاتمة:
233-222	المصادر والمراجع:
A	ملخص الرسالة باللغة الانكليزية